

الأستاذة كنزة بلحسين
أستاذ متعاقد بجامعة عباس لغرور خنشلة الجزائر
مخبر البحوث القانونية، السياسية والشرعية
جامعة خنشلة

الرقابة المالية

على النفقات العمومية

- المراقب المالي، المحاسب العمومي -



فهرس المحتويات:

03	إهداء
04	مقدمة
07	المبحث الأول: الرقابة الممارسة من قبل المراقب المالي على النفقات العمومية
07	المطلب الأول: النظام القانوني للمراقب المالي.
08	الفرع الأول: مفهوم المراقب المالي.
08	أولا: التعريف بالمراقب المالي.
10	ثانيا: تعيين المراقب المالي.
12	الفرع الثاني: مهام المراقب المالي.
12	أولا: صلاحيات المراقب المالي.
14	ثانيا: صلاحيات المراقب المالي المساعد.
15	الفرع الثالث: نطاق الرقابة الممارسة من قبل المراقب المالي.
15	أولا: النطاق العضوي للرقابة الممارسة من قبل المراقب المالي على النفقات الملتزم بها.
16	ثانيا: النطاق الموضوعي للرقابة الممارسة من قبل المراقب المالي على النفقات الملتزم بها.
18	المطلب الثاني: فعالية الرقابة الممارسة من قبل المراقب المالي على النفقات العمومية الملتزم بها.
19	الفرع الأول: منح التأشيرة.
19	أولا: شروط منح تأشيرة المراقب المالي على النفقات.
22	ثانيا: آجال منح التأشيرة.
23	الفرع الثاني: رفض التأشيرة.
23	أولا: حالات رفض التأشيرة
24	ثانيا: الإجراءات المترتبة على رفض التأشيرة.
25	ثالثا: آجال رفض التأشيرة.
25	الفرع الثالث: تخطي الرقابة الممارسة من قبل المراقب المالي

26	أولاً: إجراء التفاضلي.
30	ثانياً: المسؤولية القانونية المترتبة عن تطبيق إجراء التفاضلي.
33	المبحث الثاني: الرقابة الممارسة من قبل المحاسب العمومي على النفقات العمومية.
34	المطلب الأول: النظام القانوني للمحاسب العمومي.
35	الفرع الأول: مفهوم المحاسب العمومي.
35	أولاً: تعريف المحاسب العمومي.
35	ثانياً: تأهيل المحاسب العمومي.
41	الفرع الثاني: التزامات المحاسب العمومي.
41	أولاً: الالتزام بتسلم المهام .
42	ثانياً: الالتزام بتقديم ضمانات مالية.
43	الفرع الثالث: تصنيف المحاسبين العموميين.
43	أولاً: المحاسب العمومي الرئيسي.
47	المطلب الثاني: فعالية المحاسب العمومي في الرقابة على النفقات العمومية.
48	الفرع الأول: موضوع الرقابة الممارسة من قبل المحاسب العمومي على النفقات العمومية.
49	أولاً: مطابقة العملية للقوانين والأنظمة المعمول بها.
49	ثانياً: صفة الأمر بالصرف أو المفوض عنه.
50	ثالثاً: أن الديون لم تسقط أجلها أو أنها ليست محل معارضة.
51	رابعاً: الطابع الإبرائي للدفع.
52	خامساً: الصحة القانونية للمكسب الإبرائي.
52	سادساً: التأشيرات الإجبارية لعمليات المراقبة.
52	سابعاً: توفر الاعتمادات.
52	ثامناً: شرعية عمليات تصفية النفقات.
53	الفرع الثاني: إخضاع المحاسب العمومي للرقابة الخارجية.
53	أولاً: إخضاع المحاسب العمومي لرقابة المفتشية العامة للمالية.

56	ثانيا: إخضاع المحاسب العمومي لرقابة رقابة مجلس المحاسبة.
60	المطلب الثاني: الأمر بالتسخير تجاوز للرقابة الممارسة من قبل المحاسب العمومي.
61	الفرع الأول: النظام القانوني إجراء تسخير المحاسب العمومي.
61	أولا: مفهوم إجراء تسخير المحاسب العمومي.
65	ثانيا: موانع إجراء التسخير.
66	ثالثا: آثار تفعيل إجراء التسخير.
67	المطلب الثاني: المسؤولية المترتبة على تفعيل إجراء تسخير المحاسب العمومي.
67	الفرع الأول: مسؤولية المحاسب العمومي.
67	أولا: حالات قيام المسؤولية.
68	ثانيا: نطاق المسؤولية المالية والشخصية للمحاسبين العموميين.
69	ثالثا: أشكال المسؤولية التي تقع على عاتق المحاسب العمومي.
71	رابعا: الإجراءات القانونية لحماية المحاسب العمومي من المسؤولية.
72	الفرع الثاني: مسؤولية الأمر بالصرف.
72	أولا: المسؤولية المدنية.
73	ثانيا: المسؤولية الجزائية.
73	ثالثا: المسؤولية عن عدم الانضباط الميزاني والمالي.
74	رابعا: المسؤولية السياسية.
75	خامسا: المسؤولية التأديبية.
76	المطلب الثاني: إجراء التسخير ومبدأ الفصل بين المحاسب العمومي والأمر بالصرف.
76	الفرع الأول: النظام القانوني لمبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي.
77	أولا: تعريف مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي.
78	ثانيا: أهداف مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي.

80	ثالثا: النتائج المترتبة عن تطبيق مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف والمحاسب العمومي.
82	الفرع الثاني: إجراء التسخير استثناء على مبدأ الفصل بين المحاسب العمومي والأمر بالصرف.
82	أولا: استثناءات المبدأ من جانب تنفيذ النفقات.
85	ثانيا: استثناءات المبدأ من جانب تنفيذ الإيرادات.
86	الخاتمة



الأستاذة كنزة بلحسين

أستاذ متعاقد بجامعة عباس لفرور خنشلة، الجزائر
مخبر البحوث، القانونية السياسية والشرعية - جامعة خنشلة -

لقد كان الهدف من الدراسة تسليط الضوء على دور
أجهزة الرقابة الداخلية على النفقات العمومية، فرقابة
المراقب المالي والمحاسب العمومي تشكل خطوط
دفاع على مسار النفقة، تحرس على حمايتها من كل
تجاوز قبل وقوعه.

إن المراقب المالي وفي إطار السياسة العامة للدولة
يمارس بعض الوظائف تسمح خاصة في وقت الأزمات
الاقتصادية بتفادي الكثير من النفقات التي تكلف
الكثير من المصاريف لخزينة الدولة، بالمقابل وسيلة
التفاضي تسمح بقبول نفقة اعتبرت غير شرعية من
الناحية الشكلية، وهذا لمخالفتها النصوص القانونية،
حيث تعتبر جهاز ردع مالي في يد السلطات لتتمكن
من خلاله تنفيذ سياستها المالية والاقتصادية
يمكن للمحاسب العمومي أن يرفض دفع نفقة معينة
التي يراها غير شرعية، وبالتالي نكون هنا أمام حالة منح
تسخير من طرف الأمر بالصرف للمحاسب العمومي،
الذي يجبره من خلالها على دفع النفقة مع تحمل
المسؤولية من طرف الأمر بالصرف.



ISBN: 978-9931-692-04-1

